

١٧- تطلب إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يواصل النظر، حسب الاقتضاء وبالتشاور مع اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، في اتخاذ التدابير المناسبة لتتسق سياسات وأنشطة الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة في مجال تنفيذ قرارات الجمعية العامة ذات الصلة؛

١٨- تطلب إلى الوكالات المتخصصة أن تقدم بصنة دورية تقارير إلى الأمين العام عن تنفيذها لهذا القرار؛

١٩- تطلب إلى اللجنة الخاصة مواصلة دراسة هذه المسألة وتقديم تقرير في هذا الشأن إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين.

الجلسة العامة ٨٠

١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩

٨٦/٤٤ - برنامج الأمم المتحدة التعليمي والتدريبي للجنوب الأفريقي

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها السابقة بشأن برنامج الأمم المتحدة التعليمي والتدريبي للجنوب الأفريقي، ولاسيما القرار ٣١/٤٣ المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام^(٨)، الذي يتضمن سرداً لأعمال اللجنة الاستشارية لبرنامج الأمم المتحدة التعليمي والتدريبي للجنوب الأفريقي، ولإدارة البرنامج في الفترة من ١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ إلى ٣١ آب/أغسطس ١٩٨٩،

وإذ تحيط علماً بالتقييم الجاري للبرنامج،

وإذ تدرك المساعدة القيمة التي يقدمها البرنامج لشعبي جنوب أفريقيا وناميبيا،

وإذ تلاحظ مع الارتياح أن المساعدة التعليمية والتقنية للجنوب الأفريقي أصبحت موضع اهتمام متزايد من جانب المجتمع الدولي،

وإذ تسلم تماماً بالحاجة إلى مواصلة إتاحة فرص التعليم والمشورة لعدد أكبر من الطلاب اللاجئين من جنوب أفريقيا وناميبيا في مجموعة واسعة التنوع من التخصصات المهنية والثقافية واللغوية، فضلاً عن فرص التدريب المهني والتقني والدراسات المتقدمة على المستوى الجامعي ومستوى الدراسات العليا في ميادين الدراسة ذات الأولوية،

وإذ تعرب عن اقتناعها التام بأن استمرار البرنامج وتوسيعه المطرد أمر أساسي لتلبية حاجة طلاب جنوب أفريقيا وناميبيا المتزايدة إلى المساعدة التعليمية والتدريبية،

١ - تؤيد تقرير الأمين العام عن برنامج الأمم المتحدة التعليمي والتدريبي للجنوب الأفريقي؛

محددة لتقديم المساعدة إلى شعوب الأقاليم المستعمرة وإلى حركات تحريرها الوطني؛

١٠- تحت مرة أخرى الرئيسين التنفيذيين للبنك الدولي وصندوق النقد الدولي على توجيه نظر مجلسي إدارتهما إلى هذا القرار، وتحثهما على الأخذ بإجراءات مرنة لإعداد برامج محددة لشعوب الأقاليم المستعمرة؛

١١- تحت الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة التي لم تقم بالفعل بإدراج بند مستقل في جداول أعمال الاجتماعات العادية لمجالس إدارتهما بشأن التقدم الذي أحرزته في تنفيذ القرار ١٥١٤ (د - ١٥) وغيره من قرارات الأمم المتحدة المتصلة الموضوع على أن تقوم بذلك؛

١٢- تحت أيضاً الوكالات المتخصصة والمنظمات والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة على تقديم مساعدات مادية كبيرة إلى حكومات دول خط المواجهة من أجل تمكينها من مقاومة أعمال زعزعة الاستقرار التي يرتكبها نظام جنوب أفريقيا العنصري؛

١٣- تطلب إلى الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة أن تواصل، وفقاً لقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن المتصلة بالموضوع، اتخاذ جميع التدابير اللازمة للامتناع عن تقديم أي مساعدة مالية أو اقتصادية أو تقنية أو غيرها إلى حكومة جنوب أفريقيا والإحجام عن اتخاذ أي إجراء قد ينطوي على دعم أو تأييد للسياسة القمعية وممارسات الفصل العنصري التي يتبعها النظام العنصري ضد شعب جنوب أفريقيا ولسياسة هذا النظام الرامية إلى زعزعة الاستقرار والموجهة ضد الدول الأفريقية المجاورة؛

١٤- تدعو الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة إلى التعاون مع صندوق العمل من أجل مقاومة الغزو والاستعمار والفصل العنصري، الذي أنشأته بلدان عدم الانحياز، لتحقيق الهدف المشترك المتمثل في توفير المساعدة الطارئة إلى دول خط المواجهة وحركات التحرير الوطني في الجنوب الأفريقي في كفاحها ضد نظام الفصل العنصري؛

١٥- توصي بأن تضاعف جميع الحكومات جهودها في الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة التي تكون تلك الحكومات أعضاء فيها لضمان التنفيذ التام والفعال للقرار ١٥١٤ (د - ١٥) وقرارات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة، وأن تقوم، في هذا الصدد، بإعطاء الأولوية لمسألة توفير المساعدة على أساس عاجل لشعوب الأقاليم المستعمرة؛

١٦- تطلب إلى الأمين العام أن يواصل تقديم المساعدة إلى الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة في وضع تدابير مناسبة لتنفيذ قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، وأن يتولى بمساعدة تلك الوكالات والمؤسسات إعداد تقرير عن الإجراءات المتخذة منذ تعميم تقريره السابق تنفيذاً للقرارات المتصلة بالموضوع، بما في ذلك هذا القرار، وذلك لتقديمه إلى الهيئات ذات الصلة؛

٤ - تحت الدول القائمة بالإدارة على اتخاذ تدابير فعالة لضمان النشر الواسع والمستمر، في الأقاليم الواقعة تحت إدارتها، للمعلومات المتعلقة بالتسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول، وعلى تقديم جميع التسهيلات اللازمة لتمكين الطلاب من الاستفادة من هذه العروض؛

٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار؛

٦ - توجه نظر اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة إلى هذا القرار.

الجلسة العامة ٨٠

١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩

٨٨/٤٤ - مسألة الصحراء الغربية

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت بعمق في مسألة الصحراء الغربية،

وإذ تشير إلى حق جميع الشعوب غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال وفقاً للمبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة وفي قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ والمتضمن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة،

وإذ تشير إلى قرارها ٢٣/٤٣ المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ بشأن مسألة الصحراء الغربية،

وإذ تشير إلى القرار AHG/Res.104 (XIX) المتعلق بالصحراء الغربية^(١٠) الذي اتخذته مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الإفريقية في دورته العادية التاسعة عشرة، المعقودة في أديس أبابا في الفترة من ٦ إلى ١٢ حزيران/يونيه ١٩٨٣،

وإذ تحيط علماً مع التقدير بالوثيقة الختامية المتعلقة بالصحراء الغربية التي اعتمدها المؤتمر التاسع لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز، المعقود في بلغراد في الفترة من ٤ إلى ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩^(١١)،

وإذ تشير إلى قرار مجلس الأمن ٦٢١ (١٩٨٨) المؤرخ في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨، المتعلق بمسألة الصحراء الغربية،

وقد درست الفصل ذا الصلة من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة^(١٢)،

وقد درست تقرير الأمين العام عن مسألة الصحراء الغربية^(١٣)،

٢ - تنني على الأمين العام واللجنة الاستشارية لبرنامج الأمم المتحدة التعليمي والتدريبي للجنوب الأفريقي لما يبذلانه من جهود متواصلة لزيادة تشجيع تقديم مساهمات سخية إلى البرنامج، ولتعزيز التعاون مع الوكالات الحكومية والحكومية الدولية وغير الحكومية التي تشارك في تقديم المساعدة التعليمية والتقنية للجنوب الأفريقي؛

٣ - تعرب عن تقديرها لكل من قدم دعماً إلى البرنامج سواء عن طريق تقديم مساهمات أو منح دراسية أو تخصيص أماكن في مؤسساته التعليمية؛

٤ - تنشد جميع الدول والمؤسسات والمنظمات والأفراد تقديم مزيد من الدعم المالي وغيره من أشكال الدعم إلى البرنامج لكفالة استمراره واطراد توسعه.

الجلسة العامة ٨٠

١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩

٨٧/٤٤ - التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٣٢/٤٣ المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨،

وقد درست تقرير الأمين العام عن التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي^(٩)، المعدّ عملاً بقرار الجمعية العامة ٨٤٥ (د - ٩) المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٥٤،

وإدراكاً منها لأهمية تعزيز التقدم التعليمي لسكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي،

وإذ هي مقتنعة اقتناعاً قوياً بضرورة مواصلة وزيادة المنح الدراسية المعروضة من أجل تلبية الحاجة المتزايدة للطلاب من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي للمساعدة في مجال التعليم والتدريب، وإذ ترى أنه ينبغي تشجيع الطلاب في تلك الأقاليم على الاستفادة من هذه العروض،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام؛

٢ - تعرب عن تقديرها للدول الأعضاء التي أتاحت المنح الدراسية لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي؛

٣ - تدعو جميع الدول إلى تقديم، أو مواصلة تقديم، عروض سخية بتسهيلات دراسية وتدريبية لصالح سكان الأقاليم التي لم تنل بعد الحكم الذاتي أو الاستقلال، وإلى توفير الأموال اللازمة لسفر الطلاب المحتملين، كلما أمكن ذلك؛

(١٠) للاطلاع على النص، انظر القرار ٤٠/٣٨، الفقرة ١.

(١١) انظر: A/44/551-S/20870، المرفق.

(١٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والأربعون، الملحق

رقم ٢٣ (A/44/23)، الفصل العاشر.

(١٣) A/44/634 و Corr 1.

(٩) Add.1 و A/44/613.